

10201 - إذا نسي شخص قراءة الفاتحة في ركعة من الركعات فهل الصلاة باطلة ويلزمه أن يعيدها؟

صالح اللحيدان

إذا نسي شخص قراءة الفاتحة في ركعة من الركعات فهل الصلاة باطلة ويلزمه أن يعيدها؟ أم أنه يأتي بركعة أخرى بعد نهاية الصلاة ويسجد للسهو إذا نسي قراءة الفاتحة وإن كان ذلك في ركعة سرية - [00:00:00](#)

يسر الإمام بالفتح بالقراءة فإن من فاتته هذه القراءة في سورة الفاتحة في الركعة يا قضي هذه الركعة إلا إذا كان دخل والإمام يركع وفي هذه الحالة لا يلزم والدليل على ذلك حديث أبي بكر - [00:00:21](#)

المخرج في الصحيح وفي الصحيحين أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يأمره بإعادة الصلاة ولو كانت الصلاة غير صحيحة لأمره بأن يعيد هذه الركعة كما أمر المسيء للصلاة أن يعيد الصلاة لأنه لم يصلي - [00:00:46](#)

فقوله زادك الله حرصاً ولا تعد إنما يقصد أن يمشي بسكينة وأنا لا أن يعيد الصلاة. طيب. هذا هو الصحيح. طيب. لكن من أدرك من كان مع الإمام من حين دخوله - [00:01:08](#)

ونسي قراءة الفاتحة فإنه لا يصلي هذه الركعة بما ثبت من قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه جل وعلا قسمت لي الصلاة بيني وبين عبدي نصفين. ولعبدى ما سألت فذكر الفاتحة - [00:01:28](#)

في هذه الحالة لا دليل يعفيه لكن لا تبطل الصلاة وإنما الركعة التي ضاع منها ركن أساسي إذا سلم الإمام كان مأموماً. نعم. يقوم هذا المأموم ويأتي بركعة كاملة ولا شيء عليه أن شاء الله. أن شاء الله - [00:01:44](#)

إذا لم يكن مأموماً شيخ صالح إذا لم يكن مأموماً بأن كان منفرداً فمن باب أولى. طيب طيب جزاكم الله خيراً واحسن اليكم - [00:02:05](#)